

المرأة بين الزواج والحجاب

بن يمينة خالدية

جامعة أحمد بن بلة 1 السانية || وهران || الجزائر

الملخص: لقد نظم القرآن الكريم حياة الإنسان، وحذره من العلاقات غير الشرعية بحثه على الزواج الذي نال من الأهمية والقدسية، كما منحه لفن معاملة المرأة في الزواج، وحافظ على نصيبها الوافر مادياً ومعنوياً، وكزّمها بالحجاب الذي أبعدته عن المفاهيم الضيقة لإعداد شعب طيب الأعراق، وتشجيع حضارة للإنسان. فصالح المرأة صلاح الفرد وسلامة المجتمع.

الكلمات المفتاحية: الاسلام، الزواج، المرأة، الحجاب، التكامل، السكن

مقدمة:

لقد دفع الإسلام عن المرأة لعنة الخطيئة الأبدية ووصمة الجسد المرذول، ف" كل من الزوجين قد وسوس له الشيطان واستحق الغفران بالتوبة والندم... وليس على ذرية آدم وحواء من بنين وبنات جريرة تلحقهم بعد أبويهم وتلحق أحد من الأبناء بجريرة الآباء"¹

مصداقاً لقوله تعالى "قال اخرج منها مذءوماً مدحوراً لمن تبعك منهم لأملأن جهنم منكم أجمعين، ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة فكلا من حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين، فوسوس لهما الشيطان ليبيدي لهما ما ووري عنهما من سوءاتهما وقال ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين"²، وقوله أيضاً " فأكلا منها فبدت لهما سوءاتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وعصى آدم ربه فغوى"³.

فالسكن المقام من قبل آدم وحواء هو الرابطة التي شرعها الله لهما (اسكن أنت وزوجك) وهو حكمة الله في خلق الذكر والأنثى ل" بقاء النوع الإنساني الذي لا يتم إلا عن طريق الذكر والأنثى معا وتفاعلهما على نحو ما أمر به الله، فالمرأة في منطلق الإبداع ضرورة تحتمها سنة التكامل وإبقاء التوازن لاستمرار التفاعل بين السلب والإيجاب، ومظاهر الأنوثة فيها كمظاهر الرجولة في الذكر عاملان رئيسيان للتكامل والتفاعل، واختفاء أحدهما من المجتمع يحوجنا إلى خلق جديد"⁴. ولا يتم هذا إلا عن طريق الزواج.

1 العقاد عباس محمود. المرأة في القرآن. منشورات المكتبة. بيروت: 1983 ص30.

2 سورة الأعراف؛ الآية: 18-20

3 سورة طه؛ الآية: 121

4 عمارة عماد محمد. يس. حركة تحرير المرأة في ميزان الإسلام. دار اليقين للنشر والتوزيع. ط1. 2003 ص160

مفهوم الزواج وفضائله:

إذا كان الزواج فريضة لإتمام نصف الدين تستوجب شروط صحّة أجمع عليها الفقهاء من (شهود وإيجاب وقبول، وصيغة وولي)، فهو سكن قبل كل شيء واطمئنان النفس لقوله تعالى "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون"⁵.

كما أن الزواج يعدّ وسيلة لربط القلوب وتجنيد الأسباب بغية تحقيق التكامل الجنسي، والارتياح النفسي والديني على اعتبار الزواج "إيمان ووحداية وإحساس الله وحكمته فيه.. وتاج التنشئة الاجتماعية المتينة لمجتمع لا يتفكك"⁶.

فالله سبحانه وتعالى شاء أن تتكاثر المعمورة وفق نظام للغرائز له أصول وقواعد ليحافظ الإنسان على آدميته، ويربي في نفسه آيات الطهر والعفاف والفضيلة. كيف لا وهو الذي ورد بعدة ألفاظ منها: النكاح في قوله "وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من إيمانكم وعبادكم أن يكونوا فقراء يغنيهم الله من فضله"⁷، واللباس في قوله "هنّ لباس لكم وأنتم لباس لهنّ"⁸، والحرث في قوله "نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم" ولفظ الحصن في قوله "والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم"⁹.

والزواج يقوم على ثنائية الفعل والانفعال، أو العقد والانقضاء بين الزوج والزوجة غير أن "كمال الفاعل أن تكون فيه قوّة الفعل والصفات الفاعلية على أتمّها حتى يستطيع القيام بواجب الخدمة الفعلية من الزوجية وكمال المنفعل أن تكون فيه قوّة الانفعال وكيفيته على أكملها لكي يحسن القيام بالجانب القبولي والانفعالي للزوجية"¹⁰. وهو أيضا "منظمة اقتصادية.. واجتماعية يقودها ويديرها الزوج الذي يعول على قدر وسعة زوجته وأولاده ويحقق قوامته على بيته"¹¹.

وكذا يعدّ الزواج ضرورة فطرية تحقق الأمان للنفس، وتنشر في المجتمع الحب والتراحم والإيثار، وتحافظ على اجتماعية الإنسان والنوع البشري من الانقراض (حياة الفرد وحياة السلالة)، ووسيلة "يعمد إليها المجتمع لتنظيم المسائل الجنسية وتحديد مسؤولية صور التزاوج الجنسي بين البالغين"¹².

أما الخروج عن عفة الرباط الشرعي واستقراره وشرفه هو امتناع عن السنن الطبيعية والاجتماعية، ودحض مفهوم الزواج السوسولوجي لأنه "النمط الاجتماعي الذي يجد قبولا واسعا ومشروعية لإقامة علاقة بين الجنسين، فاقتصار ممارسة الجنس مع شخص واحد كنوع من العفة والنقاء والتعاون من أجل الإبقاء على الحياة والوالدية والحياة المنزلية والقيم المتشابهة. كل هذا يجذب الأفراد نحو الزواج"¹³.

5 سورة الروم؛ الآية: 1- 2

6 العقاد عباس محمود م س ص 79

7 سورة النور؛ الآية: 33

8 سورة البقرة؛ الآية: 187

9 سورة النساء؛ الآية: 24

10 المودودي أبو الأعلى. الحجاب. دار الفكر لعربي للنشر والتوزيع، بيروت: ص144

11 كحالة عمر رضا. الزواج 1 ج 2، مؤسسة الرسالة. بيروت: ط3 1987 ص48

12 الخولي. سناء الزواج والعلاقات الأسرية. دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت: ص56. 1983

13 نفسه ص 142

وقد عرفه الشيخ " زكريا البري " " عقد بين الرجل والمرأة لإنشاء أسرة تحصينا وسكنا للنفس وطلبنا للنسل وتعاوننا في الحياة " .¹⁴

مما يشير إلى احترام المرأة برفع الترفيه المبتذل والدلال الزائف عنها وإساءة الرجل إليها إنّ المرأة سكن للرجل يجد فيه راحته ورضاء نفسه، والرجل سكن للمرأة تأمن في كنفه وتسعد بجواره وبين الزوجين تكون علاقات نفسية وجسدية ذات طابع خاص لا مثيل له في سائر العلاقات الأخرى، فهي علاقات متبادلة وعلاقات تكامل لا مجال للحديث فيها عن سيادة أو تسلط أو امتلاك فهناك علاقة عاطفية تفيض مودة ورحمة (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها)، وهناك علاقة عقلية يحكمها العدل (ولهن مثل علمن بالمعروف).

إذن فتحقيق التكامل الطبيعي بين الجنسين لا يعني التفضيل بقدر ما يصبو إلى التكميل " وحدة تجمع بين الجنسين، فالنقص الذي يوجد لدى المرأة يستحيل إلى كمال إذا اقرنت بالرجل والنقص الذي يوجد لدى الرجل يستحيل إلى كمال أيضا اقرن بالمرأة، فيذهب نقصها في كماله، ويذهب نقصه في كماله، ويخرج من ذلك الإنسان الكامل " .¹⁵

وما لفظ الباء الوارد في الحديث الشريف " ومن استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء " إلا تعبيراً عن القدرة على الزواج مادياً ونفسياً التي يعوضها الصوم لأنه وجاء وتوجيه ميل الإنسان.

ومن هنا، فإن الإسلام يعطي للزواج أهمية عظيمة، ويضفي عليه هالة من القدسية، فهو فريضة دينية وميثاق غليظ بين الزوجين " وأخذنا منكم ميثاقاً غليظاً " .¹⁶

وهو ليس عقد تملك كعقد البيع والإجار، أو نوعاً من الاسترقاق " ¹⁷، لأن الإسلام يأخذ الإنسان إلى فطرته ولا يدع مجالاً للكبت والعقد بل يشبع طبيعته من غير تفریط أو إرهاب.

ذلك المبدأ التكاملي الذي جعل فيه الرجل قواماً باختلاف درجة القوامة " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم " .¹⁸

وهذا من أجل مصلحة العشرة، فالقوامة ليست مظهراً تشريفاً بقدر ما هو مظهر تكليفي، وهو مغرم لا مغنم، وليست متعارضة مع مبدأ المساواة بل تثبتنا له " قوامة الرجل في البيت لا تعني ضياع المساواة الأصلية، كما أن طاعة الشعب للحكومة لا تعني الطغيان فإن التنظيم الاجتماعي له مقتضياته الطبيعية، وإنما القوامة تضحية قبل أن تكون وجاهة " .¹⁹

ثم إنّ القرآن الكريم أقرّ بأهلية المرأة في إطار تمايز الرجل عن المرأة، ولم يقلل من مكانة المرأة باعتبار أن الأسرة هي محور بناء التراحم والتضامن والتكامل والتشاور والعدل، وليست معياراً لسلطة الصراع بين الطرفين " إن الدرجة التي ذكرها القرآن للرجال وهي درجة القوامة، لم تقم على أساس نقص ذاتي في المرأة، وإنما على أساس التطبيق العملي والكسبي، والمراد التفضيل زيادة نسبة الصلاح في الرجل من جهة الرئاسة للأسرة عن صلاح المرأة وهو لا يعدّ طعناً في صلاحية المرأة وذاتيتها، بدليل أنها تتولى أمرها وأمر أبنائها عند غياب الزوج في طلب الرزق أو

14 أحمد طه صابر. نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام نهضة مصر للطباعة والنشر ط2 2003. ص71

15 في قضايا المرأة. لجنة من الباحثين. مؤسسة ناصر للثقافة. بيروت: 1980. ص36

16 سورة النساء؛ الآية: 20 - 21

17 طيارة عفيف عبد الفتاح. روح الدين ، دار العلم للملايين، بيروت: ط2. ص 361

18 سورة النساء؛ الآية: 34

19 الغزالي محمد. مائة سؤال عن الإسلام. مكتبة رحاب، الجزائر: ط1 1996

الجهاد ونحوه، أو عند وفاته حتى في ظل رعاية أفراد الأسرة الممتدة لها ولا يكتمل فهم أبعاد مفهوم القوامة في الرؤية الإسلامية إلا في ضوء إدراك أهمية الشورى وكقيمة أساسية في العلاقات داخل الأسرة المسلمة".²⁰

ومنه، فإن الأسرة بعدها أسمى المؤسسات تحتاج إلى مسؤول يقدر أهميتها في تكوين النشء السليم ويقمها من مظاهر التفكك والانحلال. فقضية الربط بين المعصية وبدو سوءات آدم وحواء وبين العقيدة والشريعة "وإبرازها في القرآن بهذه الصفة التي أدت إلى إخراج آدم من النخبة لها من الأهمية حيث إن المسألة البشرية من بدايتها إلى خاتمتها، أي من الخروج من الجنة إلى الحياة الدنيا ثم الحساب، إنما نقطة انطلاقها من هذه النقطة بالذات"²¹.

وإذا جاء الزواج بلفظ اللباس فلأن هذا الأخير أصل في الإنسان، وضرورة من ضرورات حفظ جسده، وستر عوراته ورفع أذاه وحصول زينته قال تعالى "يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما إنه يراكم هو وقبيلته من حيث لا ترونهم إنما جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون"²².

الحجاب ومقتضياته:

فبعدما كانت الحياة الجاهلية تموج بالترف. فالزواج جاء كحجاب، والحجاب يشترك فيه الرجل بتجنب الشهوة والفاحشة وغيض البصر وحفظ الفرج قال تعالى "قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون"²³. وهذا لا يتأتى إلا بحجاب المرأة الذي يأخذ شرعيته باعتباره "حفظ روحانية المرأة للمرأة وإغلاء سعرها في المجتمع وصونها من التبذل الممقوت ليكون تربية عملية على طريقة استحكام العادة لأسمى طباع المرأة، أخصها الرحمة"²⁴، حجاب ذو شكل متميز يحقق مرضاة الله ويستوفي جوهر الزواج- السكن والمودة واللباس قال تعالى "وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون"²⁵.

إلا ما ظهر من العورة الذي اصطلح على تفسيره بالوجه والكفين بما يفي حاجتها الملحة (الشهادة والمحكمة والنكاح).

ومنه فإن الله سبحانه وتعالى لما فرض الحجاب نظم حياة العرب قبل الإسلام، وأكد تكريمه للمرأة واهتمامه بها باعتبارها اللبنة الأساسية لبناء الأسرة والمجتمع، وصلاحها صلاح الفرد وسلامة النسل" فوراء الحجاب الشرعي الصحيح معاني التوازن والاستقرار والهدوء والاضطراد. وأخلاق هذه المعاني روحها الديني القوي الذي ينشئ عجيبة الأخلاق الإنسانية كلها"²⁶.

20 رؤوف عزة هبة. رؤية المرأة والعمل السياسي، دار المعرفة 2001. ص 199.

21 حنودي كمال نور الدين. مسألة المرأة المسلمة في ضوء الصراع الفكري. الزيتون للإعلام والنشر 1983. ص 61

22 سورة الأعراف: الآية: 26 - 27.

23 سورة النور: الآية: 30

24 في قضايا المرأة. لجنة من الباحثين. مؤسسة ناصر للثقافة. بيروت: ط 1. 1980 ص 311.

25 سورة النور: الآية: 31

26 في قضايا المرأة م نفسه ص 312-313

ولم يؤخذ باحتجاب المرأة، وإمساكها في البيت إلا في مرحلة من مراحل تدرج التشريع قبل نص حد ارتكاب فاحشة الزنا " واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم "27.

الحجاب في نظرة العلماء:

وإن فرض القرآن الكريم للحجاب على المرأة إنما يعبر عن تكريم الله للمرأة، وإحلالها أسعى المنازل التي شهد لها بعض العلماء، وأقروا مبدأ الإسلام في تحسين حال المرأة ورعايتها، من هؤلاء العالم الفرنسي " جوستاف لوبون" الذي يقول " إن الإسلام قد أثمر تأثيراً حسناً في رفع مقام المرأة أكثر من كثير من قوانيننا الأوروبية، وخير طريقة لتقدّر التأثير الذي أحدثه الإسلام في تحسين حال المرأة في الشرق أن نبحت عمّا كان عليه حالها قبل القرآن"28، والعالم الفيلسوف الايرلندي (برنارد شو) الذي رأى وهو يتحدث عن المستقبل العاجل أن الإسلام هو دين شرف يحمي الفضيلة، ويضمن السعادة للإنسان، ويحمل ما لا تحمله كل الأديان من حسنات " فعندما يريد الرجال المفكرون أن يلجئوا إلى دين يحمي الفضيلة وبقي المجتمع، ويكون سبباً للحياة السعيدة في البشر، سيجدون الإسلام هو الدين الوحيد الذي يضمن لهم ذلك مع التقدم والنجاح، إن الإسلام هو الدين الذي نجد فيه حسنات الأديان كلها، ولا نجد في الأديان حسناته، ومن الممكن أن يصل الرجل إلى أعلى درجة في الفلسفة والعلوم ويكون مع ذلك مسلماً تقيّاً"29، ثمّ الكاتبة الغربية "مسي أترود" التي شهدت في مقالة مفيدة في جريدة (الإسترن ميل) وهي تتفقد أحوال البلاد الإسلامية بأن دعوة القرآن إلى حجاب المرأة إنما كانت تحمل معالم الحشمة والوقار، وحسن معاملة المرأة والذود عن حقوقها وشرفها، بعيداً عن ما يسببه الاختلاف ووصمة العار في بلاد غير المسلمين من فساد وانحراف وأنه لا يوجد مستقر ومقام للفضيلة إلا في بلد الإسلام " ألا ليث بلادنا كبلاد المسلمين فيها الحشمة، العفاف والطهارة، وفيها الخدم والرقيق ينعمن بأرغد العيش ويعاملان كما يعامل أولاد البيت، ولا تمس الأعراض بسوء، نعم إنه لعار على بلاد الانجليز أن تجعل بناتنا مثلاً للردائل بكثرة مخالطة الرجال"30، وأيضا الكاتب الكبير المعروف (هملتون) الذي أشاد بصراحة الإسلام في وقاية المرأة، ورد على اتهام الإسلام بتضييق الخناق عليها " فأحكام الإسلام في شأن المرأة صريحة في توفير العناية ورقابتها من كل ما يؤذيها ويمس بكرامتها ويتناول سمعتها، ولم يضيق الإسلام في الحجاب كما يزعم بعض الكتّاب بل إنه تمشى مع مقتضيات الغبرة والمروءة"31.

كما أشاد البروفسور " فون هومر " بثقة الإسلام في المرأة وهو يسترها بالحجاب ويحلّها المكانة التي يجب أن تغبط بها " والحجاب في نظام الإسلام وتحريم اختلاط النساء بالأجنبي ليس معناه انتزاع الثقة بهن وإنما هو وسيلة إلى الاحتفاظ بما يجب لهن من الاحترام، والاحتشام وعدم التبذل، فالحق أن مكانة المرأة في الإسلام ثمينة بأن تغبط بها

32،

لذا، فالإسلام لم يفرض الحجاب إلا ليكون أداة إصلاح لكل ما ورثته المجتمعات قبل الإسلام من مفاهيم ضيقة مادية عنه تنتقل بين السلطان الرجولي والوقاية الاجتماعية والحجب عن الفتنة ليغدو الحجاب في نظر القرآن عنوان الأرسطراطية والملكية للمرأة، تضمن فيه حرية المرأة وتغلب إرادتها لتحقيق مصلحة المجتمع " فالحجاب إذن

27 سورة النساء؛ الآية: 15

28 عمارة عماد محمد. م س ص 207

29 نفسه ص 7 20

30 حقي خاشع. تعدد الزوجات أم تعدد العشيقات. دار النشر. بيروت ط1. 1997 ص 36

31 الزميلي مهدية الشحاتة. لباس المرأة وزينتها في الفقه الإسلامي دار الثقافة للنشر والتوزيع. بيروت: ط1. 1991. ص 102.

نفسه ص 32102

في الإسلام بمعنى الحبس والحجر والمهانة، ولا عائق فيه لحرية المرأة حيث تجب الحرية وتقضي المصلحة، وإنما هو الحجاب مانع الغواية والتبرج والفضول، وحافظ الحرمات وآداب العفة والحياء، وما من ديانة ولا شريعة يحمد منها أن تأذن بالتبرج ولا تنهى عنه أو يحمد منها تفضي عنه ولا تفرض له أدبا يهذبه ويكف أذاه".³³

الخاتمة:

و تبقى المرأة لك التي وضعها القرآن في مكانة لائقة، واحتفظ بحقوقها التي نزعها منها القوانين الوضعية والديانات المحرفة والتي جعلت المرأة مجرد متاع للزينة والترفيه، وكفل لها كرامتها وأدميتها فالمساواة بين الرجل والمرأة في الرؤية الإسلامية قائمة على مبدأي الاستخلاف والتكامل بين الجنسين الذي يقوم على معادلة المرأة + الرجل = المساواة = القوامة، ومعادلة الزواج + الحجاب = التكامل والسكن، وكلاهما يقوم على معادلة الاسلام (الدين المعاملة)، كما تظل تلك اللغة التي لا يمكن أن نترجمها إلا إذا امتلكتنا الكفاءة في فهم وإدارة هذه اللغة أو تلك القراءة التي نحتاج إليها لتفكيك السياج الدوغمائي الذي يثقل كاهلنا، ويحملنا الى دائرة الفراغ، فراغ المرأة للزواج واللاحجاب.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- القرآن الكريم:
- 2- حقي خاشع: تعدد الزوجات أم تعدد العشيقات، بيروت، 1997.
- 3- حنودي كمال نورالدين: مسألة المرأة المسلمة في ضوء الصراع الفكري، الزيتون للإعلام والنشر، الجزائر، 1989.
- 4- الخولي سناء: الزواج والعلاقات الأسرية، بيروت، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1983.
- 5- رؤوف عزة هبة: رؤية المرأة والعمل السياسي إسلامية، دار المعرفة، الجزائر، 2001.
- 6- الزميلي مهدية الشحادة: لباس المرأة وزينتها في الفقه الإسلامي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1 1991.
- 7- عبد الفتاح عفيف: روح الدين، دار العلم للملايين، ط2، بيروت.
- 8- العقاد عباس محمود: المرأة في الإسلام، منشورات المكتبة بيروت 1983.
- 9- عمارة عماد محمد: حركة تحرير المرأة في ميزان الإسلام، دار اليقين للنشر والتوزيع المنصورة، ط1 2003.
- 10- الغزالي محمد: مائة سؤال عن الإسلام، مكتبة رحاب، الجزائر، ط1، 1996.
- 11- كحالة عمر رضا: الزواج، ج1، ج2، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1984.
- 12- لجنة من الباحثين: في قضايا المرأة، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط1 1980.
- 13- المودودي أبو الأعلى: الحجاب، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع، بيروت.

ABSTRACT: The holy quran has regulated human life and warned it against illegal relations. it sought to obtain marriage from the sanctity and care. as well as to the art of treating women ,preserving their physical and moral share , and protecting them from the narrow concepts of preparing a good people and building a civilization for man the integrity of women and the safety of the individual and the safety of society.
